لا نقص كالحكيم والكريم ونحو ذلك فان قيل لم تقولون ذلك ولا تقولون انه جوهر
لا كالجواهر وجسم لا كالاجسام اجيب بانا اثبتنا معنى الشيئية اولا وهي الوجود ثم
بعده نفي المشابهة بينه وبين غيره من الموجودات بخلاف ما ذكر فان اثبات
الجوهرية والجسمية ثم نفيهما تناقض وهو باطل وايضا شرط الاطلاق ان
لا يوهم نقصا وهما كذلك لافتقارهما الى موجد فمن اطلقهما فهو عاص بل
قد كفره بعضهم وهو الظاهر كما قال ابن الهمام فان اطلاقهما عليه تعالى
مختارا بعد علمه بما فيهما من اقتضاء النقص استخفاف وهو كفر و اطلق
عليه تعالى ذاتا اي لفظ ذات اذ الذات بمعنى الشيء كما قال ابو سعيد
كل شيء ذات وكل ذات شيء فجاز اطلاقها عليه تعالى لكن لا بكيف اي لا بحال
ما وكيفية في انتساب ما لا ذاتية حسية ولا عرضية معنوية فلا تشبه شيئا
مما ادركه العقول فلا يحويها مكان ولا يمضي عليها زمان بل هو الغني عن
العالمين وحكم النبي صلى الله عليه وسلم بايمان الامة اذ اراد سيدها عتقها
عن كفارة حين سالها عن ربها فاشارت الى السما لكونها خرسا كما ورد في
الحديث فلم يمكن معرفة مرادها عن التوحيد الا بذلك اذ به يعرف ان معبود
ها ليس في بيت الاصنام ويحتمل انها كانت اعجمية لم يمكنها ان تفصح
عن مرادها فاتخذت للابانة الطريق فيفهم بالاشارة ان معبودها اله السما
لان في عرفهم يسمون الاصنام الهة الارض ويسمون الله تعالى اله السما
فلذلك حكم بايمانها فان قيل ما بال الايدي ترفع الى السما وهي جهة العلو
اجيب بان السما قبلة الدعا كما ان البيت قبلة الصلاة والمعبود بالصلاة
والمقصود بالدعا منزه عن الحلول في البيت والسماوات فان قيل الايات والا
حاديث في حلوله تعالى في المكان كثيرة وبها اخذ المشبهة وبعض الجهمية
اجيب بانها محمولة على ظواهرها كما سياتي لما يلزم من افتقاره تعالى الى
المكان وهو محال او قدم المكان وهو ايضا باطل لما ثبت ان كل ما سواه حادث
ولا يلزم من كونه تعالى موجودا ان يكون متحيزا بل ذلك حكم الوهم وهو غير
مقبول وربما يستعان في هذا بالانسان الكلي وعلمنا به فاذا هو في مكان
ولله جهة لا يحمله العرش وما حوى بل العرش وحملته محمولون بلطف قدرته
والا ذادته فهو الغني عن الاطلاق وما سواه اليه فقير بالاتفاق وان كان

حتى لا عرش



حين لا عرش ولا فرش كان الله ولا شيء معه وهو الان على ما عليه كان كل من عليها
فمن يحمل الطاير السلطانية قبله قال الشيخ ابراهيم اللقاني منع كثير من المتقدمين من اطلاق
الماهية عليه تعالى لاقتضائها المجانسة وهي المشاركة في الجنس والفصل يقال ما
هذا الشيء اي من اي جنس هو وما روي عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى من انه كان
يقول ان لله ماهية لا يعلمها الا هو فلا يصح عنه اذ لم يوجد في كتبه ولم ينقله
احد من اصحابه العارفين باقواله بل لو ثبت حمل على ان مراده انه تعالى يعلم ذاته
بالمشاهدة لا بدليل او غيره او ان له اسما لا يعلمه غيره فان ما قد يسال بها بمعنى الاسم
نحو ما اسمك انتهى وبالمحجوب لم ينعت اي لم يوصف الحق الهي اذ هو وصف
نقص كما قال تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون فتعالى سبحانه عن ان
يحجبه شيء وهو الغني عن كل شيء وقال سيدي ابن عطا الله رحمه الله تعالى في حكمه
الحق ليس بمحجوب وانما المحجوب انت عن النظر اليه اذ لو حجبه شيء لستره ما حجبه ولو كان له ساتر
لكان لوجوده حاصر وكل حاصر لشيء فهو له قاهر وهو القاهر فوق عباده وما ورد
في حديث الاسرا وغيره من ذكر الحجاب فكله بالنسبة الى المخلوق وبحسب حاله والله
سبحانه منزه عن ذلك لكماله وسوغ اي اجاز بعضهم لفظ احتجاب
ومنه قول العارف بالله الشيخ ارسلان في حكمه والحق ليس بمحجوب عنك وهو
محتجب عنك بك وقد ورد ان الله تعالى احتجب عن البصائر كما احتجب
عن الابصار الحديث ومعنى المحتجب هو المتخذ الحجاب ليحجب به الغير عنه فا
فهم الفرق وكن عن الحق واسم بقطع الهمزة للوزن ليس عين المسمى بفتح الميم
ولا غيرا اعلم انه يحتاج لمعرفة اربعة الفاظ الاسم والتسمية والمسمي بكسر الميم والمسمى
بفتحها فالاسم لغة لفظ وضع على الجوهر والعرض للتمييز وعرفا عند اهل السنة
مدلول اللفظ وعند اهل العربية والمعتزلة اللفظ الدال والتسمية لغة وعند
الاخرين ايضا وضع اللفظ وعرفا اللفظ فقط والمسمى مفتوح الميم مختص بمفهوم
اللفظ والمسمي بكسرها هو الواضع للاسم وهو مغاير لما قبله بالاتفاق والاولان يطلق
احدهما على الاخر مجازا كما يطلق الاول على الرابع كذلك عند كل فحينئذ لا يلزم تعدد
المسميات بتعدد الاسماء كما في الاسماء الحسنى ثم اختلفوا في الاسم والمسمى
هل هما متغايران ام لا فالاول راي المعتزلة والثاني قول الاشعري وقيل لا ولا و
هو قول الماتريدية وراي اهل النقل ويعزى لمالك رضي الله عنه والتحقيق ان

Copyright King Saud University